

تاج العروس من جواهر القاموس

وَعَمْدَرٌ وَعَمْدَرَةٌ وكذا عَذْرَمَ عَذْرَمَةٌ إِذَا كَالَا فَأَكْثَرَ نَقْلَهُ

الصاغانيُّ هُنَا والأزْهريُّ في ترجمةِ عذرم .

غ - ن - ج - ر .

عُنْدَجَارٌ بالضَّمِّ أَهْمَلَهُ الجوهريُّ والصاغانيُّ وصاحبُ اللِّسَانِ وهو لَقَبُ أَبِي

أَحْمَدَ عَيْسَى بنِ مُوسَى التَّمِيمِيِّ مَوْلَاهُم البُخَارِيُّ صَدُوقٌ رَوَى عن

مَالِكٍ والسُّفْيَانِيْنَ واللَّيْثِ وعنه ابنُ المُبَارَكِ وآدمُ بنُ أَبِي إِسَاءِ

ومُحَمَّدُ بنِ سَلَامِ البَيْكَنْدَرِيِّ تُوُوْفِي . سنة 185 . وقال إِسْحَاقُ بنُ حَمَزَةَ :

سَبْعٌ وَثَمَانِيْنَ أَوْ آخِرِسِتِّ وَثَمَانِيْنَ . وقال ابنُ القَرَّابِ : بسَرْخَسِ

وَإِنَّمَا لُقِّبَ بِهِ لِحُمْرَةٍ وَجَنَّتِيهِ . قلتُ كَأَنَّهُ مُعَرَّبٌ : غنجه آر . وقد

غَفَلَ عنه المُصَنِّفُ وهو واجِبُ الذِّكْرِ . وَأَبُو عَيْدٍ [مُحَمَّدُ بنُ أَبِي بَكْرٍ

أَحْمَدَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ سُلَيْمَانَ ابنِ كَامِلِ البُخَارِيِّ صاحبُ تاريخِ بُوخَارَى

وَإِنَّمَا قِيلَ لَهُ عُنْدَجَارٌ لِطَلَبِهِ حَدِيثَ عُنْدَجَارِ المُقَدِّمِ ذَكَرَهُ حَدَّثَ عن

أَبِي صَالِحِ الخَيْطِامِ وَغَيْرِهِ وَعِنْدَهُ أَبُو المُطَفَّرِ هَنَادُ بنُ إِبرَاهِيمَ

النَّسَافِيِّ وَتُوُوْفِي سنة 412 . وممَّا يُسْتَدْرَكُ عليه : غَنْجِيرٌ بالفَتْحِ :

قَرِيبةٌ بصُغْدِ سَمَرَقَنْدٍ ومنها أَبُو الفَضْلِ مُحَمَّدُ ابنُ ماجِدِ بنِ عِصْمَةَ

الفقيه الغَنْجِيرِيُّ رَوَى عن أَبِي أَحْمَدِ الحَاكِمِ وَغَيْرِهِ .

غ - ن - ف - ر .

الغُنَافِرُ بالضَّمِّ : المُغَفَّلُ والضَّيْعَانُ الكَثِيرُ الشَّعْرِ أَهْمَلَهُ الجوهريُّ

وَأُورِدَهُ الصاغانيُّ في ترجمةِ غفر بناءً على أَنَّ الذُّنُوبَ زَائِدَةٌ وهو الحَقُّ وَأَهْمَلَهُ

أَيْضاً صاحبُ اللِّسَانِ فلم يَذْكَرْهُ هُنَا ولا في غفر . قال القَرَّافِيُّ : على أَنَّ

حَقَّ هذه المَادَّةِ أَنَّ تَذْكَرَ بعد غ ن ر . وممَّا يُسْتَدْرَكُ عليه : غَنْفَرٌ

كجَعْفَرٍ : جَدُّ أَبِي مُحَمَّدِ الحَسَنِ بنِ بَشِيرِ بنِ إِسْمَاعِيلِ بنِ غَدَّاقِ ابنِ

حَبِطَرِ بنِ غَنْفَرِ شَيْخٍ مِصْرِيٍّ لعبد الغنبيِّ بنِ سَعِيدِ ويقال فيه بالعَيْنِ

المُهْمَلَةِ .

غ - ن - ث - ر .

تَغَنْثَرٌ بالمَاءِ أَهْمَلَهُ الجوهريُّ هُنَا واستطرده في غ ث ر على عاداته وقد

تَقَدَّمَ هُنَاكَ أَنَّ معناه : شَرِبَهُ بِلا شَهْوَةٍ كغَنْثَرٍ والذُّنُوبَ زَائِدَةٌ وهُنَاكَ

ذَكَرَهُ الصَّاعَانِيُّ أَيْضًا فَلَا يَكُونُ مِثْلَ هَذَا مُسْتَدْرَكًا عَلَى الْجَوْهَرِيِّ وَالْغُنْدُثَرِيَّةِ
: ضُفُوفُ الرَّاسِ وَكَثْرَةُ الشَّعْرِ قَدْ تَقَدَّمَتْ هَذِهِ الْعِبَارَةُ بَعِيْنَهَا فِي غَاثِ
رِوَايَةِ الصَّاعَانِيِّ أَيْضًا هُنَاكَ فَإِعَادَتُهُ هُنَا تَكَرَّرُ . وَتَقَدَّمَ أَيْضًا ذِكْرُ
الْحَدِيثِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِابْنِهِ عَيْدٍ الرَّحْمَنِ وَقَدْ وَبَّخَهُ : يَا
غُنْدُثَرُ وَضَبَطُوهُ كَجَعْفَرٍ وَجُنْدَبٍ وَقُنْفُذٍ وَرَوَى الصَّاعَانِيُّ أَيْضًا
بِالْمُنْدَسَاتِ الْفَوْقِيَّةِ وَالْعَيْنِ : وَهُوَ شَتَمُ أَيِّ جَاهِلٍ مِنَ الْغَثَارَةِ وَهُوَ الْجَاهِلُ
أَوْ يَا أَحْمَقُ مِنَ الْغَثَرَاءِ وَهِيَ الضَّيْعُ وَقَدْ تُوَصَّفُ بِالْحُمُقِ أَوْ يَا ثَقِيلُ وَهُوَ
السَّذِيُّ فَسَّره بِهِ الْأَزْهَرِيُّ أَوْ يَا سَفِيهَ أَوْ يَا لَثِيمًا . وَالذُّنُونُ زَائِدَةٌ وَيُرْوَى
أَيْضًا بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ وَقَدْ تَقَدَّمَ . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ هُنَا : الْغُنْدُثَرُ
: مَاءٌ بَعِيْنَهُ عَنِ ابْنِ جِنْدَى .

غ - ن - د - ر .

غُلَامٌ غُنْدَرٌ كَجُنْدَبٍ وَقُنْفُذٍ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَذَكَرَهُ الصَّاعَانِيُّ فِي آخِرِ تَرْجُمَةِ غَدْرِ
لِأَنَّ الذُّنُونُ زَائِدَةٌ وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : سَمِيْنٌ غَلِيْظٌ . وَقَالَ غَيْرُهُ : غُلَامٌ
غُنْدَرٌ وَغُنْدَرٌ وَغَمِيْدَرٌ : نَاعِمٌ . وَيُقَالُ لِلْمُبْرَمِ الْمُلْحُ : يَا غُنْدَرُ .
وَهُوَ أَيْضًا لِقَبِّ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ أَبِي بَكْرٍ
الْبَصْرِيِّ الْحَافِظِ الْمُفِيدِ صَاحِبِ شُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ وَقَالَ الْمُبَرِّدُ : لِأَنَّهُ
أَكْثَرَ السُّؤَالِ أَيَّ اسْتَفْهَامًا لَا تَعْنُتُ . فِي مَجْلِسِ ابْنِ جُرَيْجٍ حَيْثُ
قَدِمَ الْبَصْرَةَ وَأَمْلَى فَقَالَ لَهُ : مَا تُرِيدُ يَا غُنْدَرُ فَلَزِمَهُ هَذَا اللَّقَبُ
وَعَلَبَ عَلَيْهِ . وَقَدْ تَرَجَّمَهُ الْخَطِيبُ فِي التَّارِيخِ فَأَطَالَ إِلَى أَنْ قَالَ :
اسْتُدْعِيَ مِنْ مَرَوْءٍ إِلَى بُخَارَى لِیُحْدِثَ بِهَا فَمَاتَ بِالْمَفَازَةِ سَنَةَ 370 . وَقُلَاتُ
: وَالْغُنْدُورُ كَزُنْبُورٍ : الْغُلَامُ الْحَسَنُ الشَّيْبَابِ وَالْعَامَّةُ تَفْتَحُهُ